

**مرسوم بتحديد تأليف اللجنة الإدارية المحدثّة
بموجب القانون رقم 24.96 المتعلق بالبريد
والمواصلات**

مرسوم رقم 2.25.565 صادر في 15 من محرم 1447 (11 يوليو 2025) بتحديد تأليف اللجنة الإدارية المحدثه بموجب القانون رقم 24.96 المتعلق بالبريد والمواصلات¹

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 24.96 المتعلق بالبريد والمواصلات، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.162 بتاريخ 2 ربيع الآخر 1418 (7 أغسطس 1997)، كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما المادة 11 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.995 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) بتفويض بعض الاختصاصات والسلط إلى الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة ؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 14 من محرم 1447 (10 يوليو 2025)،
رسم ما يلي :

المادة الأولى

تتألف اللجنة الإدارية المحدثه بموجب المادة 11 من القانون المشار إليه أعلاه رقم 24.96، التي تتولى المصادقة على دفاتر التحملات المتعلقة بإحداث أو استغلال شبكات للمواصلات أو بتقديم خدمات للمواصلات أو هما معا، من ممثلين عن :

- رئيس الحكومة ؛
- السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية ؛
- الأمين العام للحكومة ؛
- السلطة الحكومية المكلفة بالمالية ؛

¹ الجريدة الرسمية عدد 7421 بتاريخ 18 محرم 1447 (14 يوليو 2025) ص 5192.

- السلطة الحكومية المكلفة بالتعمير ؛
 - السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي ؛
 - السلطة الحكومية المكلفة بإدارة الدفاع الوطني ؛
 - السلطة الحكومية المكلفة بالمواصلات.
- تجتمع اللجنة، تحت رئاسة مدير الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات وبدعوة منه، كلما دعت الضرورة إلى ذلك.

المادة الثانية

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر في الجريدة الرسمية، إلى الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة ومدير الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 15 من محرم 1447 (11 يوليو 2025).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة
بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة،
الإمضاء : أمل الفلاح.